وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة الاخوة منتوري قسنطينة 1
كلية الحقوق

مخبر الدراسات القانونية التطبيقية

فرقة البحث PRFU

الجرائم الاقتصادية و خصوصياتها و تأثيرها على الاقتصاد الوطني

G01L01UN250120200009

ينظمون

الملتقى الوطني الموسوم:

الجرائم الاقتصادية و تأثيرها على الاقتصاد الوطني

يوم : **09 ديسمبر 2021**

عبر تقنية التحاضر عن بعد ZOOM

الرئاسة الشرفية للملتقى:

مدير جامعة الإخوة منتوري قسنطينة 1: أ.د/ بن شهرة شول

الإشراف العام على الملتقى:

عميد كلية الحقوق: أ.د/ عمارة فوزي

مديرة مخبر الدراسات القانونية التطبيقية: د/محروق كريمة

رئيسة الملتقى:

د/ بن تركي ليلى

رئاسة اللجنة العلمية للملتقى:

أ.د/ عمارة فوزي د/ بن تركي ليلى

رئاسة اللجنة التنظيمية للملتقى:

د/ بن يسعد عذراء د/ فردي كريمة

دباجة الملتقى

عند الكلام عن الجريمة الاقتصادية فإننا نقصد في البدء عالم الاقتصاد كبيئة خاصة لظهور ونمو الجريمة فيه ، ولا شك بأن عالم الاقتصاد تطور بتطور الحضارة البشرية ، فقديما كان الاقتصاد يبنى على الزراعة لذا كانت الجرائم الاقتصادية في ذلك الوقت محورها الزراعة وهو ما نجده في أقدم التشريعات التي عرفتها البشرية " شريعة حمورابي."

ثم تطور الاقتصاد بتطور الحضارة في عصر النهضة الصناعية الذي كثرت فيه الاختراعات الصناعية التي نقلت التطور الحضاري إلى التقدم والنمو ثم وصلنا إلى عصر النهضة الحديثة حيث ثورة التكنولوجيا والفضائيات والحاسب الآلي واستخداماته وبالتالي ظهرت أنواع أخرى من الجرائم الاقتصادية التي لم تكن معروفة من قبل والتي لا يصاحبها بالضرورة عنف ما ، إذ صرنا نشاهد مجرمين من طراز آخر أفخم من ذوي الياقات البيضاء وأذكى من أعتى المجرمين الذين قرأنا عنهم أو صادفناهم في حياتنا العملية فلقد ساعدت الحروب والازمات ففي نمو قانون العقوبات الاقتصادي ، ولاسيما منها الحروب العالمية الاولى ففي خلال هذه الحرب صدرت نصوص قانونية عديدة جرمت بمقتضاها بعض الانشطة الموجهة ضد نظام التموين بالحبوب الغذائية كما ان الازمة التي عرفها العالم بدء من عام 1929سجلت هي الاخرى تأثيرها الهام على نمو قانون العقوبات الاقتصادي فقانون العقوبات الاقتصادي بطبيعته يهدف الى حماية السياسة الاقتصادية ومظهر هذه السياسة التشريعات الاقتصادية التى تصدرها الدولة .

إن الجرائم الاقتصادية هي جرائم ذات طبيعة متميزة عن الجرائم الأخرى، لأنها تمس بالاقتصاد الوطني للدولة، و الضرر الناتج عنها تتحمله الدولة أو إحدى هيئاتها.

و بالنسبة للنظام الجزائي لهذه الجرائم فهناك من الدول من أفردت لها قوانين خاصة لا تدخل ضمن قانون العقوبات، و دول أخرى جرمتها وفقا للقواعد العامة بإدماجها في قانون العقوبات و هذه الجرائم تتطور و تتغير حسب تطور و تغير التوجه الاقتصادي للدول، أما بالنسبة للجزائر فبعد الاستقلال استمر العمل بالتشريع الفرنسي قانون 1962/12/31. لكن سرعان ما أظهر هذا التشريع عجزه أمام مجرمين اقتصاديين خطيرين. مما استلزم اعتماد قانون جديد بتاريخ 27 جانفي 1964، إلا أنه لم يصل للأهداف اللازمة و الغاية من التجريم. إذ أنه ضعيف من حيث الجزاءات و معقد من حيث الإجراءات، و بعدها صدر الأمر رقم 66-180 المؤرخ في 19 جوان 1966 متضمن إنشاء محاكم خاصة بقمع الجرائم الاقتصادية ، إلا أن هذا النظام كان غير ناجح مما استوجب إعادة النظر في القانون المعاقب للجرائم الاقتصادية، إذ عرف هذا القانون إصلاحا هاما أدخل سنة 1975 بمقتضى الأمر 74/75 المؤرخ في 17 جوان 1975 المعدل و المتمم للأمر رقم 156/66 المؤرخ في 08 جوان 1966 المتضمن قانون العقوبات، إذ أنه تم إدماج الجرائم الاقتصادية في قانون العقوبات، و قد عدل أيضا قانون الإجراءات الجزائية إذ تم إنشاء القسم الاقتصادي لمحكمة الجنايات. إلا أنها ألغيت فيما بعد بموجب تعديل قانون الإجراءات بالقانون24/90. المؤرخ في 18 أوت 1990 و أصبحت الجرائم الاقتصادية تنظر فيها المحاكم العادية للجنايات، ثم مؤخرا تم النص على إنشاء القطب الجزائي المالي و الإقتصادي بموجب القانون20-04 المعدل و المتمم لقانون الإجراءات.

أهداف الملتقى

❖ إن الإقتصاد باعتباره محرك التنمية المحلية والوطنية تحتاج إلى حماية قانونية خاصة تبعد عنها الأيادي المشبوهة.

❖ تحديد المبادئ والأحكام العامة للجرائم الإقتصادية.

❖ تحليل الجرائم الإقتصادية وطريقة تكييف الجريمة الإقتصادية و وإعطاء العقوبة المناسبة لها.

❖ تسليط الضوء على مختلف الاجراءات التي اعتمدتها الجزائر للحد من الجرائم الإقتصادية.

❖ إعطاء حالات عملية متعلقة بالجرائم الاقتصادية .

❖ طرح بعض القضايا والأحكام الواقعية الصادرة عن المحاكم الجزائية ومناقشتها

محاور الملتقى

❖ **المحور الأول : ماهية الجرائم الإقتصادية .**

- مفهوم الجرائم الإقتصادية.
- الأحكام العامة للجرائم الإقتصادية .
- مبدأ شرعية الجرائم الإقتصادية.

❖ **المحور الثاني : نطاق و اركان الجرائم الإقتصادية.**

- نطاق الجرائم الإقتصادية.
- أركان الجرائم الإقتصادية (الركن الشرعي، الركن المادي، الركن المعنوي).

❖ **المحور الثالث: الجزاءات الجزائية و والمدنية و الإدارية والتأديبية**

- الجزاءات الجزائية
- الجزاءات المدنية
- الجزاءات الإدارية و التأديبية.

❖ **المحور الرابع: مكافحة الجرائم الإقتصادية و تجارب الدول في مكافحتها**

- المكافحة الدولية و الوطنية.
- تجارب الدول في مكافحتها

1- المحور الخامس: واقع الجرائم الإقتصادية و آثارها على الإقتصاد

- آثارها على الإقتصاد الدولي.
- آثارها على الإقتصاد الوطني

شروط المشاركة في للملتقى

1- التقيد في المشاركة بمواضيع محاور الملتقى.
2- أن تستوفي المشاركة شروط البحث العلمي
3- أن لا تكون المشاركة منشورة أو مقدمة للنشر،أو سبق التدخل بها في ملتقيات سابقة.
4- تحرر المداخلة باللغة العربية أو الفرنسية أو الانجليزية في حدود 10 و 20 صفحة.
5- يكون الملخص بلغة البحث وبلغة اجنبية في حدود 8 اسطر مع الكلمات المفتاحية

6- استعمال نوع الخط "Sakkal Majalla" حجم 14 مع ترك المسافة التالية 2.5سم من (الأعلى ،الأسفل ، اليمين ،اليسار)
7- يجب مراعاة الضوابط المعروفة في التهميش حيث يكتب في آخر البحث مع كتابة قائمة المراجع
8- سيتم نشر المداخلات بعد التحكيم للنشر في كتاب جماعي .

تواريخ مهمة

❖ آخر أجل لإرسال المداخلة كاملة يوم: **20 نوفمبر 2021**
❖ يتم الرد على المداخلات المقبولة يوم: **30 نوفمبر 2021**

ترسل المداخلات إلى البريد الإلكتروني:

droitpenal25cne@gmail.com

بطاقة المشاركة

الإسم واللقب: ..... ، الرتبة:.....
مؤسسة الإنتماء:.....
البريد الإلكتروني: .....،رقم الهاتف:.....
المحور:.....
عنوان المداخلة:.....
الملخص:.....
.....
.....
.....